**لائحة تنمية الموارد المالية**

**تمهيد:**

تسعى المؤسسة الليبية للتقنية لتحقيق أهدافها من خلال تنمية مواردها المالية بشكل مستدام. تُعد تنمية الموارد المالية ضرورية لضمان استمرارية عمل المؤسسة وتحقيق أهدافها، مثل تطوير قدراتها التقنية، وتقديم خدمات أفضل، وتعزيز التعاون.

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم عملية تنمية الموارد المالية بشكل مستدام وضمان استمرارية عمل المؤسسة وتحقيق أهدافها.

وهناك بعض المتطلبات المهمة لعملية التمويل تتمثل في الآتي:

**أولاً – الكادر البشري:**

ويتكون من أعضاء مجلس الإدارة وبقية أعضاء مجلس الأمناء وأعضاء اللجان الاستشارية المتخصصة في تنمية وتطوير أعمال المؤسسة وكذلك موظفي المؤسسة والمتطوعين، وللاستفادة من هذه العناصر يتطلب من المؤسسة القيام بالآتي:

* محاولة معرفة نقاط القوة في كل فرد من هؤلاء وسبل الاستفادة منها في عملية تجميع الدعم.
* أن تضع المؤسسة توصيفاً واضحاً لمهام كل فرد على حدة.
* محاولة ربطه بالمؤسسة من خلال اطلاعه على أهداف ونشاطات ومشروعات المؤسسة وخططها المستقبلية.

**ثانياً - الاعلام:**

يتطلب أن يكون الاعلام متمكن من إيصال أهداف وأنشطة المؤسسة إلى الجهات الراغبة في الدعم من خلال وسائل التقنية المتاحة لكل مجال بالإضافة إلى توفر بيانات إحصائية دقيقة وواضحة لأنشطة المؤسسة تمكن من إشباع رغبات الجهة الداعمة في التحقق من صحة أوجه الصرف.

**مجالات الدعم التي يمكن تحويلها إلى قيمة مالية تصب في تنمية الموارد المالية**

تنمية الموارد المالية لا تقتصر على الدعم المالي فقط، بل يمتد مفهومها إلى مختلف أنواع الدعم المالي والعيني والمعنوي.

**الدعم المالي:**

وهو عبارة تقديم مبالغ مالية للمؤسسة من خلال مجالات متعددة ونذكر منها:

1. **الرعايات:**
* حصول المؤسسة على رعاية من شركات أو مؤسسات لدعم مشاريعها أو فعالياتها.
1. **المنح:**
* الحصول على منح مالية من مؤسسات دولية أو محلية لدعم مشاريع المؤسسة.

**الدعم العيني:**

تتنوع أشكال الدعم العيني الذي يمكن تقديمه للمؤسسة الليبية للتقنية، ونذكر منها:

**توفير خدمات تقنية:**

* تقديم حلول برمجية وتقنية مُتطورة لخدمة أهداف المؤسسة.
* تقديم خدمات استضافة المواقع الإلكترونية وصيانتها.
* تأمين البنية التحتية التقنية للمؤسسة.
* تقديم دورات تدريبية للموظفين.

**تقديم خدمات استشارية:**

* تقديم استشارات تقنية مُتخصصة في مختلف مجالات تقنية المعلومات والاتصالات.
* مساعدة المؤسسة في تطوير استراتيجيتها التقنية.
* تقديم حلول للمشاكل التقنية التي تواجهها المؤسسة.
* تقديم استشارات إدارية ومالية من شأنها خدمة أهداف المؤسسة.

**الدعم المعنوي:**

ومن أمثلته تزكية أنشطة المؤسسة من قبل رموز المجتمع التي لها تأثير على المجتمع بصفة عامة والجهة الداعمة بصفة خاصة.

**السياسات العامة لتنمية الموارد المالية**

* على المؤسسة تقديم تقارير دورية تتسم بالدقة والمصداقية لجميع المساهمين والداعمين والشركاء.
* إعلام المانح بملف المؤسسة، ودورها المحوري في الإشراف على المشروعات.
* للمانح حق الاطلاع على ميزانيات المشروعات التي يدعمها المانح للمؤسسة.
* التأكد من ضمان استخدام المنحة على النحو المتفق عليه.
* ضرورة تقديم الشكر والتقدير بالشكل اللائق والمناسب للمانح.
* حرية طرح الأسئلة والاستفسارات المتعلقة بالمنظمة وتلقي إجابة فورية وصادقة وصريحة.
* يحق للمؤسسة التأكد من السلامة القانونية للمتبرع والمبلغ المتبرع به وذلك لحماية المؤسسة من أي أخطار محتملة.
* يحق للمؤسسة استقطاع نسبة مئوية من التبرعات محددة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة تخصص للمصاريف العمومية والإدارية.
* يحق للمؤسسة رفض المنحة أو التبرع في حال وجود أي عوامل من شأنها الإضرار بالمؤسسة.
* لا يسمح بأي حال من الأحوال فتح حسابات لهذا الغرض باسم أي شخص مهما كان مركزه.
* إعلام المانح برسالة المؤسسة والأسلوب الذي تعتزم المؤسسة سلكه لاستخدام الموارد الممنوحة وقدرتها على استخدام التبرعات على نحو فعال للأغراض المقصودة منها.

**طرق استقبال الدعم:**

* عبر أرقام حسابات المؤسسة المعتمدة لدى البنوك المحلية. بواسطة صك مصدق باسم المؤسسة يسلم إلى المؤسسة أو يودع ويستوفي معايير الامتثال الخاصة بالبنك.
* إيداع نقدي للمؤسسة بإطلاع المؤسسة
* الدعم النقدي في مقر المؤسسة أو عن طريق مندوبها مع التأكيد على التوقيع والختم على مستند القبض.
* التحويل الداخلي لحساب المؤسسة.